قرار رئيس جمهورية مصر العربية

بالقانون رقم ١٤٠ لسنة ٢٠١٤

فى شأن الأحكام الخاصة بتسليم المتهمين ونقل المحكوم عليهم

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون العقوبات ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية ؛

وعلى القانون رقم ٨٣ لسنة ١٩٥٤ بالموافقة على اتفاقية تسليم المجرمين المعقودة بين دول الجامعة العربية ؛

وعلى الاتفاقيات الدولية ذات الصلة بتسليم المجرمين ونقل المحكوم عليهم النافذة فى جمهورية مصر العربية ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

وبناءً على ما ارتآه مجلس الدولة ؛

قـــرر

القانون الآتى نصه :

(المادة الأولى)

مع عدم الإخلال بأحكام القوانين والاتفاقيات الدولية ذات الصلة بتسليم المجرمين ونقل المحكوم عليهم النافذة فى مصر ، يجوز لرئيس الجمهورية بناءً على عرض النائب العام وبعد موافقة مجلس الوزراء الموافقة على تسليم المتهمين ونقل المحكوم عليهم إلى دولهم ، وذلك لمحاكمتهم أو تنفيذ العقوبة المقضى بها بحسب الأحوال ، متى اقتضت مصلحة الدولة العليا ذلك .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار بقانون فى الجريدة الرسمية ، ويُعمل به اعتباراً من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٠ المحرم سنة ١٤٣٦ هـ

(الموافق ١٣ نوفمبر سنة ٢٠١٤ م) .

عبد الفتاح السيسى